

قانون رقم ٦٤ لسنة ١٩٥٦

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦

باسم الأمة

مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر في ١٠ من فبراير سنة ١٩٥٣؛

وعلى القراء الصادر في ١٧ من نوفمبر سنة ١٩٥٤ بتحويل مجلس الوزراء
سلطات رئيس الجمهورية؛

وبناء على ما عرضه وزير المالية والاقتصاد؛

أصدر القانون الآتي :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٥٥ - ١٩٥٦ قسم ١٨
(وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل) باب ٢ (مصرفات عامة) اعتماد

إضافي قدره ٢٥,٠٠٠ جنيه (خمسة وعشرون ألف جنيه) إعانة للاتحاد
الرياضي للجامعات المصرية وكلية البوليس للإنفاق منها على المباريات
الرياضية بين طلاب الجامعات المصرية وكلية البوليس وبين شباب البلاد
العربية .

ويؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من وفور الميزانية العامة .

مادة ٢ - على وزيرى الشؤون الاجتماعية والعمل والمالية والاقتصاد
تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه ما

صدر بديوان الرئاسة في ٢ رجب سنة ١٣٧٥ (١٥ فبراير سنة ١٩٥٦)

رئيس مجلس الوزراء

جمال عبد الناصر حسين

وزير الشؤون الاجتماعية والعمل

حسين الشافى، بكباشى (أ. ح)

وزير المالية والاقتصاد

عبد المنعم الفيسونى